

بحار الأنوار

[288] علينا وعلى عباد الله الصالحين (1). 16 - مصباح الشيخ: في تشهد النافلة والتشهد الاول يقول: بسم الله وبالله والاسماء الحسنی كلها ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، اللهم صل على محمد وآل محمد ، وتقبل شفاعته في أمته وقرب وسيلته ، وارفع درجته . وذكر في التشهد الثاني ما ذكره السيد إلى آخره . أقول: وذكر الشيخ نحو ذلك في النهاية والصدوق في المقنع (2) أيضا بأدنى تغيير في الترتيب وغيره . 17 - اعلام الدين: للدلمي عن النبي صلى الله عليه وآله قال: من صلى ولم يذكر الصلاة على وعلى آلي، سلك به (3) غير طريق الجنة ، وكذلك من ذكرت عنده ولم يصل على. 18 - المحاسن: عن أبيه ، عن محمد بن مهران ، عن القاسم الزيات ، عن عبد الله بن حبيب بن جندب قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إني اصلي المغرب مع هؤلاء فاعيدها فأخاف أن يتفقدوني، قال: إذا صليت الثالثة فمكن في الارض أليتك ثم انهض وتشهد وأنت قائم ثم اركع واسجد ، فانهم يحسبون أنها نافلة (4). بيان: يدل على جواز قراءة التشهد قائما عند التقية ، ولم أره في كلام الاصحاب ولا خلاف في وجوب الجلوس فيه في حال الاختيار ، وادعى في المنتهى عليه الاجماع ، ويدل على جواز إيقاع هيئة الركوع والسجود ، وإن لم يقصد بهما الصلاة تقية ، وعمومات التقية مؤيدة للحكمين. 19 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه كان يقول في التشهد الاول: (بسم الله وبالله ، والاسماء الحسنی كلها ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده _____ (1) فلاح السائل: 162. (2) المقنع ص 29 ط الاسلامية. (3) بصلاته ط. (4) المحاسن: 325. [*]